

مُفَرَّغ

جمهورية مصر العربية
الأزهر الشريف

رسالة

من الإمام الأكبر شيخ الأزهر
الشيخ جاد الحق على جاد الحق

إلى حجاج بيت الله الحرام
كيف تحج وتعتمر

مصر للطيران

٤٧٧٥

١٦٦٠٨

مكة علم

٤٧

جمهورية مصر العربية
الأزهر الشريف

رسالة

من الإمام الأكبر شيخ الأزهر
الشيخ جاد الحق على جاد الحق

إلى حجاج بيت الله الحرام
كيف تحج وتعتمر

هدية من مصر للطيران

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم ونستعينك ، ونستهديك الخير
والتوفيق في القول والعمل ، ونصلي ونسلم على
رسولك الأمين محمد خاتم الأنبياء والمرسلين .

وبعد :

فهذه رسالة ، أضعها بين يدي من كتب الله
لهم زيارة بيته الحرام ، وأداء الركن الخامس
في الإسلام يسترشدون بها في تأدية المناسك ،
في يسر الإسلام وسماحته ، امتثالاً لقول الله
سبحانه :

(وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) .

أبتغي بها ثواب الله تعالى ورضوانه ،
وصالح الدعاء في موطن القبول والإجابة من
وفد الحجاج والعمار ، الذين تفضل الله عليهم
فأعطاهم سؤلهم : رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا
فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ، فَإِنَّكَ أَهْلُ التَّقْوَى
وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ .

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

الحج

الحج : قصد مكة لأداء عبادة الطواف وسائر المناسك ، استجابة لأمر الله وابتغاء مرضاته . وهو أحد أركان الإسلام الخمسة ، وفرض معلوم من الدين بالضرورة . وقال الله تعالى :
(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) .

وقال سبحانه : (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ . لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ) .

وفي حديث أبي هريرة - رضي الله عنه فيما رواه البخاري وأحمد والنسائي وابن ماجه - قال : رسول الله ، صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ »

وروى الطبراني في الأوسط عن عبد الله
بن جراد ، قال رسول الله ، صلى الله عليه
وسلم :

« حُجُّوا فَإِنَّ الْحَجَّ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ
كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ » .

وروى النسائي وابن ماجه وغيرهما من
حديث أبي هريرة ، رضى الله عنه ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
> الْحُجَّاجُ وَالْعِمَارُ : وَقَدْ أَلَّه : إِنْ
دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ <

وفى فضل الإنفاق فى الحج : روى أحمد
والبيهقى وغيرهما عن بريدة أن رسول الله ،
صلى الله عليه وسلم ، قال : « النَّفَقَةُ فِي
الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الدَّرَاهِمُ
بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ » .

وهو فرض على كل : مسلمة ومسلم ، بالغ ،

عاقل مستطيع .
وتستحب المبادرة بأداء هذه الفريضة ، متى
توافرت الاستطاعة .

نصائح وتوجيهات

- ١ - على كل مسلمة ومسلم دعاء الله لحج
بيته وعمرته : أن يخلص التوبة إلى الله
- سبحانه - ويسأله غفران ذنوبه ، ليبدأ عهداً
جديداً مع ربه ، ويعقد معه صلحاً لا يحنث فيه .
- ٢ - من علامات الإخلاص : أن يعد نفقة
الحج من أطيب كسبه وحلاله ، فإن الله طيب لا
يقبل إلا طيباً . ومن حج من مال غير حلال
ولبى : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ » . قال الله
سبحانه له - كما جاء في الحديث الشريف - :
« لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدِيكَ ، حَتَّى تَرُدَّ مَا
فِي يَدَيْكَ » .

- ٣ - ومن مظاهر التوبة وصدق الإخلاص
فيها أن يطهر المسلم والمسلمة نفسه ، ويخلص

رقبته من المظالم وحقوق الغير ، فيرد المظالم إلى أصحابها متى استطاع إلى ذلك سبيلاً . ويتوب إلى الله ويستغفره فيما عجز عن رده ، وأن يصل أرحامه ويبرّ والديه ، ويترضى إخوانه وجيرانه .

٤ - من الاستطاعة المشروطة لوجوب الحج القدرة على تحمل أعباء السفر ومشقاته . فلا عليك - أيها المسلم - إذا قعد بك عجزك الجسدى عن الحج ، فإن الحج مفروض على القادر المستطيع .

٥ - حافظ على نظافتك فى الملبس والمأكل والمشرب ، وعلى نظافة الأماكن الشريفة التى تتردد عليها ، لأن الإسلام دين النظافة . ألا ترى أنك لا تدخل الصلاة إلا بعد النظافة بالوضوء أو الاغتسال .

٦ - لا تكلف نفسك فوق طاقتها فى المال أو الجهد الجسدى . واحرص على راحة غيرك ، كما تحرص على راحة نفسك . وعامل الناس

بما تحب أن يُعاملوك به ، كما جاء في الحديث الشريف .

٧ - قال تعالى : (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) .

وقال : (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) .

فلا تعرض نفسك للخطر بالصعود إلى قمم الجبال أو الدأب على السهر ولو في العبادة ، فإن خير الأعمال أدومها وإن قل .

٨ - احرص على التواجد في الحرم أكبر وقت ممكن ، والنظر إلى الكعبة ، وقراءة القرآن الكريم ، والطواف حول البيت ، كلما وجدت القدرة على ذلك .

٩ - عليك أن تخبر أقرب الناس إليك بما لك أو عليك ، وحث الأبناء والبنات والأهل والإخوان على تقوى الله ، والتمسك بأداب الدين والمحافظة على أداء فرائضه .

ها أنت أيها الحاج : قد هيأت نفسك لبدء
الرحلة المباركة ، وقد أعددت ما يلزم لها .
ومن هذا اللازم :

ملابس الإحرام

(أ) إزار : وهو ثوب من قماش تلفه على
وسطك ، تستر به جسدك ما بين سُرَّتكَ إلى ما
دون رُكبتك .

وخيره : الجديد الأبيض الذي لا يشفّ عن
العورة (بشكير) .

(ب) رداء : وهو ثوب كذلك تستر به ما فوق
سُرَّتكَ إلى كتفك ، فيما عدا رأسك ووجهك .
وخيره أيضاً : الجديد الأبيض (بشكير) .

واحذر أن تلبس في مدة الإحرام «فانلة»
أو جوربا أو جلبابا أو شيئا مما اعتدت لبسه
من الثياب المفصلة المخططة ، إلا إذا كنت
مضطرا ، فلك أن تلبس ذلك مع الفدية ، فقد

قال الله تعالى : (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى
مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ) .

(ج) نعل تلبسه في رجليك ، يظهر منه الكعب
من كل رجل . والمراد بالكعب هنا العظم المرتفع
بظاهر القدم .

كل هذا للحاج الرجل .
أما المرأة الحاجة فتلبس ملابسها المعتادة
الساترة لجميع جسدها من شعر رأسها حتى
قدميها ولا تكشف إلا وجهها .
وعليها ألا تُزاحم الرجال ، وأن تكون
ملابسها واسعة لا تُبرز تفاصيل الجسد وتلفت
النظر . والمستحب الأبيض .

متى تحدد موعد السفر بحمد الله ووسيلته :
فإذا كنت متوجهاً إلى المدينة المنورة - أولاً - فلا
تحرم ولا تلبس ملابس الإحرام بل أبق
بملابسك العادية إلى أن تتم زيارة الرسول ،

صلى الله عليه - وآله وصحبه - وسلم ،
وتنتهى إقامتك بالمدينة .

كيفية الحج والعمرة

وعندما تشرع فى التوجه منها إلى (مكة)
، فإن عليك أن (تحرم : بالعمرة فقط ، أو
بالحج فقط ، أو بهما معاً ، حسبما تريد -
من المدينة ذاتها ، أو من

ميقاتها ذى الحليفة) وهو المكان المعروف الآن
بأبار « على » قرب المدينة فى الطريق منها إلى
(مكة) . أو من (رابغ)

إذا كنت ممن يسافرون فى الأفواج المتأخرة
الذاهبة من جدة إلى مكة مباشرة ، فلك أن
تنوى الحج والعمرة معاً وتسمى (قارناً) أى
جامعاً بينهما . ولك أن تحرم بالعمرة فقط ، أو
أن تحرم بالحج فقط .

الإحرام

فإذا ركبت الباخرة واقتربت بك من الميقات

وهو (الجحفة) قرب (رابغ) ، بالنسبة
 للمصريين وأهل الشام ، فتهياً للإحرام بحلق
 شعرك وقصّ أظافرك ، ثم اغتسل في الباخرة
 استعداداً للإحرام ، وهو غسل للنظافة لا
 للفريضة ، أو توضأ إن لم يتيسر لك الاغتسال ،
 وضع على جسدك شيئاً من الرائحة الطيبة
 المباحة ، والبس ملابس الإحرام الموصوفة آنفاً .
 ومتى لبست ثياب الإحرام على هذا الوجه ،
 أى بعد التطهر بالاغتسال أو الوضوء ، صلّ
 ركعتين سنة وانو في قلبك عقب الفراغ من
 أدائهما ما تريد من العمرة فقط ، أو الحج فقط
 ، أو هما معاً إذا نويت القران بينهما ، وقل :
 اللهم إني نويت (كذا) فيسره لي وتقبله مني .
 ثم قل : (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا
 شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ
 وَالْمُلْكُ . لَا شَرِيكَ لَكَ) .

وبهذا القول - بعد تلك النية - تصير مُحَرَّمًا بما نويت وقصدت : (العمرة فقط ، أو الحج فقط ، أو هما معاً) ؛ لأن هذه التلبية بمثابة تكبيرة الإحرام للدخول في الصلاة .

محظورات الإحرام

ومتى صرت مُحَرَّمًا على هذا الوجه ، فلا تفعل - بل ولا تقترب مما صار مُحَرَّمًا عليك بهذا الإحرام - وهو :

تغطية الرأس ، وحلق الشعر أو شدة من أى جزء من الجسد ، ولا تقص الأظافر ، ولا تستخدم الطيب والروائح العطرية ، ولا تخالط زوجتك أو تفعل معها دواعي المخالطة كاللمس والتقبيل بالشهوة ، ولا تلبس أى مَخِيط ، ولا تتعرض لصيد البر الوحشي ، أو لشجر الحرم .
وإذا فعل المحرم واحداً من هذه المحظورات - قبل رمي جمرة العقبة في عاشر ذي الحجة -

صح حجه وصحت عمرته ، ولكن عليه أن يذبح
شاة أو يطعم ستة مساكين ، أو يصوم ثلاثة
أيام . أما الجماع قبل رمى جمرة العقبة ،
(التحلل الأول) ، فإنه يفسد الحج .
وعلى من فعل ذلك أن يعيد الحج مرة أخرى
فى عام قادم .

ويحرم على المرأة تغطية الوجه واليدين .
ومحظور على المسلمة وعلى المسلم ،
المخاصمة والجدال بالباطل مع الرفقة ؛ يقول
الله سبحانه : (فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ) .

وإذا كنت مسافراً بالطائرة ، فاستعد
بالإحرام وأنت فى بيتك ، أو فى المطار ، أو فى
داخل الطائرة ، والبس ملابس الإحرام إن لم
يكن بك عذر مانع من لبسها ، ثم انو ماتريد من
عمرة أو حج ، ولب بالعبارة السابقة بعد ارتداء

ملابس الإحرام ، أو عند استقرارك في الطائرة
أو عقب تحركها ، وذلك كما تقدم : متى كنت
متوجهاً الى مكة مباشرة من جدة . أما إذا كنت
متوجهاً إلى المدينة أولاً ، فكن عادياً في كل
شيء .

ومتى أحرمت ونويت وليت - كما سبق -
صار محظوراً عليك الوقوع في شيء من تلك
المحظورات .

ما يباح للمحرم

بعد الإحرام يُباح الاغتسال وتغيير ملابس
الإحرام ، واستعمال الصابون للتنظيف ، ولو
كانت له رائحة . وللمرأة غسل شعرها ونفضه
وامتشاطه ؛ فقد أذن الرسول صلى الله عليه
وسلم ، لعائشة رضي الله عنها في ذلك بقوله :
(انْفُضِي رَأْسَكُمْ وَأَمْتَشِطِي) .
ويُباح أيضاً : الحَجَّامَة (فصد العرق
لإخراج الدم) وفقء الدمـل ، ونزع الضرس ،

وقطع العرق وحك الرأس والجسد دون شد
الشعر ؛ ويباح النظر فى المرأة والتداوى .

أما شم الروائح الطيبة فدائر بين الكراهة
والتحريم . ومن ثمَّ يُستحب أن يمنع الحاج عن
استعمالها قصداً . أما ما يحدث من الجلوس
أو المرور فى مكان طيب الرائحة فلا كراهة فيه
ولا تحريم

ويباح التظلل بمظلة أو خيمة أو سقف ،
والاكتحال والخضاب والحناء للتداوى لا للزينة ،
ويباح قتل الذباب والنمل والقراد ، والغراب
والحدأة والفأرة ، والعقرب والكلب العقور ، وكل
ما من شأنه الأذى .

أما حشرات الجسد الأذى كالبرغوث
والقمل ، فللمحرم إلقاؤها وله قتلها ولا شىء
عليه . وإن كان إلقاؤها أهون من قتلها .
وإذا احتلم المحرم أو فكر أو نظر فأنزل ،
فلا شىء عليه ، عند الشافعية .

دخول مكة والطواف بالكعبة

ها أنت - أيها الحاج أو المعتمر - على

مشارف مكة محرماً .

فمتى دخلتها بعون الله وتوفيقه ، اطمئن أولاً على أمتعتك في مكان إقامتك ، ثم اغتسل إن استطعت أو توضأ ، ثم توجه إلى البيت الحرام لتطوف طواف العمرة إن نويتها ، أو طواف القدوم إن كنت نويت الحج ، وكبر وهلل عند رؤية الكعبة المشرفة ، وقل :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ الْحَرَامَ .
اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَمَغْفِرَتِكَ .
اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هَذَا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا
وَتَكْرِيمًا وَمِهَابَةً ، وَزِدْ مِنْ شَرَفِهِ وَكَرَمِهِ
- مِمَّنْ حَجَّهَ أَوْ اعْتَمَرَهُ - تَشْرِيفًا
وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا . اللَّهُمَّ أَنْتَ
السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ . فَحِينًا - رَبَّنَا -
بِالسَّلَامِ ، وَأَدْخِلْنَا دَارَ السَّلَامِ) .

ثم ادع بما يفتح الله به عليك فالدعاء في هذا
المقام مقبول بإذن الله .
وإذا لم تحفظ شيئاً من الأدعية الماثورة ،
فادع بما شئت وبما يُمليه عليك قلبك ، ولا
تشغل نفسك بالقراءة من كتاب غير القرآن ،
فهو الذي تقرأه وتُكثر من تلاوته .

طواف العمرة

ثم اقصد إلى مكان الطواف ؛ لتبدأه وأنت
متطهر واستقبل الكعبة المشرفة تُجاه الحجر
الأسود لتمر أمامه بكل بدنك ، واستقبله
بوجهك وصدرك وارفع يديك حين استقباله كما
ترفعها في تكبيرة الإحرام للدخول في الصلاة ؛
ناوياً الطواف مكبراً مهللاً - معلناً شهادة أن :
لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .
اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاء
بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله
عليه - وآله وصحبه - وسلم .

ثم اجعل الكعبة على يسارك مبتدئاً من قبالة

الحجر الأسود ، وسر في المطاف مع الطائفين
حتى تتم سبعة اشواط : بادئاً بالحجر الأسعد ،
ومنتهياً إليه في كل شوط . ولا تشتغل في
الطواف بغير ذكر الله والاستغفار والدعاء ،
وقراءة ما تحفظ من القرآن ، مع الخضوع
والتذلل لله . ومن أفضل الدعاء ما جاء في
القرآن الكريم كقوله تعالى :

(رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً^ج)

وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ) .

ولا ترفع صوتك ، ولا تؤذ غيرك ، واستشعر
الإخلاص ، فالله يقول :

(ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً^ج إِنَّهُ لَا

يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) .

ركعتا الطواف

إذا فرغت من أشواط الطواف السبعة ،
فتوجه إلى المكان المعروف بمقام إبراهيم ،
وصل فيه منفرداً ركعتين خفيفتين ؛ ناوياً بهما
سنة الطواف ، أو صلّهما في أى مكان فى
المسجد إن لم تجد متسعاً فى مقام إبراهيم ،
وادع الله بما تشاء ، وما يفتح به عليك .

الدعاء عند الملتزم

ثم توجه إلى الملتزم ، وهو المكان الذى بين
باب الكعبة والحجر الأسود . وإذا استطعت
الوصول إليه ، فضع صدرك عليه : ماداً
ذراعيك عليه ، متعلقاً بأستار الكعبة ، واسأل
الله من فضله لنفسك ولغيرك ، فإن الدعاء هنا
مرجوا الإجابة إن شاء الله . وادع بما تشاء
وبأى دعاء .

اشرب من ماء زمزم

ثم توجه إلى مياه زمزم ، واشرب منها

ما استطعت ، فإن ماءها لما شُرب له ؛ كما فى
الحديث الشريف .

السعى بين الصفا والمروة للعمرة

ثم ارجع بعد شُربك من ماء زمزم ، أو بعد
وقوفك بالملتزم ، واسع بين الصفا والمروة ،
بادئاً بما بدأ الله تعالى به فى قوله :

(**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ**) .

ومتى صعدت إلى الصفا فهلل وكبر ،
واستقبل الكعبة المشرفة ، وصل على النبى
المصطفى ، وادع لنفسك ولمن تحب ، ولنا معك ؛
بما يشرح الله به صدرك ، ثم ابدأ أشواط
السعى سيراً عادياً من الصفا إلى المروة ، فى
المسار المعد لذلك ، مُراعياً النظام والابتعاد عن
الإيذاء . وأسرع قليلاً فى سيرك بين الأخضرين
(فى السعى علامة تدل عليهما) وهذا
الإسراع هو ما يسمى (هرولة) وهى خاصة
بالرجال دون النساء ، فإذا بلغت المروة ، فقف

قليلاً مكبراً مهلاً مصلياً على النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، جاعلاً الكعبة تجاه وجهك ، داعياً الله بما تشاء من خيرى الدنيا والآخرة لك ولغيرك . وبهذا تكون قد أنهيت الشوط الأول . والعودة الى الصفا شوط ثان . وهكذا فى بقية الأشواط

وتابع الأشواط السبعة على هذا المنوال مع الخشوع والإخلاص والذكر والاستغفار ، ورد ما ورد عن الرسول ، صلى الله عليه وسلم : >> رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ ، وَأَعْفُ عَمَّا تَعْلَمُ ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ . رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ << .

وبانتهاك من أشواط السعى السبعة ، تكون قد أتممت العمرة ، التى نويتها حين الإحرام .

التحلل من العمرة

وبعدها احلق رأسك بالموسى ، أو قص شعرك كله أو بعضه ، والحلق أفضل للرجال ،

وحرام على النساء . وبهذا الحلق أو التقصير
للشعر يتحلل المحرم من إحرام العمرة : رجلاً
كان أو امرأة ويحل له ما كان محظوراً عليه ،
فيلبس ما شاء ويتمتع بكل الحلال الطيب إلى
أن يحين وقت الإحرام بالحج .

هدى التمتع

ومتى تمتعت على هذا الوجه بالتحلل من
إحرام العمرة قبل الإحرام بالحج ، فقد وجب
عليك ذبح هدي امتثالاً لقول الله تعالى :

(مَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ)

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا

رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ الْبَيْتِ

أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) .

وهذا الهدى يجوز ذبحه بمكة عقب الانتهاء
من التحلل من العمرة ، كما يجوز ذبحه بمنى
فى يوم العيد ، أو فى أيام التشريق التالية له ،
أو فى مكة بعد عودتك من منى ، ولك أن تأكل
منه .

طواف الحج

أما من أحرم بالحج فقط ، أو كان محرماً
قارناً بين الحج والعمرة ؛ فإن عليه - حين
وصوله إلى مكة محرماً ، وبعد أن يضع متاعه
ويطمئن على مكان إقامته - أن يطوف بالكعبة
طواف القدوم سبعة أشواط .

السعى بين الصفا والمروة للحج

وله أن يسعى بين الصفا والمروة ، حسبما
تقدم ، وله تأجيل السعى إلى ما بعد طواف
الإفاضة . ولا يتحلل من إحرامه ؛ بل يظل
محرماً حتى يؤدى مناسك الحج والعمرة ، ويقف
على عرفات ، ثم يبدأ التحلل الأول برمى جمرة
العقبة ، يوم النحر ، ثم التحلل الأخير بطواف
الإفاضة .

إعادة الإحرام للحج من مكة

إذا كنت متمتعاً : ففي اليوم الثامن من شهر ذى الحجة ويسمى : « يوم التَّروِيَةِ » فتهيأ للإحرام بالحج على نحو ما سبق بيانه في الإحرام حين بدء الرحلة ، والبس ملابس الإحرام الموصوفة على الطهارة : غسلاً أو وضوءاً ثم صل ركعتين بالمسجد الحرام إن استطعت ، وانوِّ الحِجِّ وقُلْ إن شِئْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَرَدْتُ الْحَجَّ فَيَسِّرْهُ لِي وَيَقْبِلْهُ مِنِّي . ثُمَّ قُلْ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ .

ومتى قلت ذلك بعد تلك النية ، صرت مُحْرَماً بالحج ورددها كلما استطعت ؛ في سيرك ووقوفك وجلوسك ، وارفع بها صوتك دون إيذاء لغيرك .. والمرأة تُلبى في سرِّها .. وداوم عليها وانت في الطريق إلى منى ، وإلى عرفات ، وفي عرفات ، وحين الإفاضة من عرفة إلى المزدلفة ،

وفى هذه الأخيرة ، وعند وصولك إلى منى يوم
النحر . ولا تقطعها حتى تبدأ فى رمى جمرة
العقبة .

الحج عرفة

ثم استعد للوقوف بعرفة يوم التاسع من ذى
الحجة ، لأن هذا الوقوف هو الركن الأعظم
للحج ، كما جاء فى الحديث الشريف « الحج
عرفة » . فمن فاتته الوقوف فقد فاتته الحج .

ويتحقق هذا الوقوف بوجود الحاج وحضوره
أى لحظة ولو مقدار سجدتين ، واقفاً أو جالساً
أو ماشياً أو راكباً فى أى وقت من بعد ظهر يوم
التاسع إلى فجر يوم العاشر . والأفضل الجمع
بين جزء من النهار فى آخره وأول جزء من ليلة
العاشر منه ، أى قبيل غروب شمس يوم التاسع
إلى ما بعد الغروب بقليل . ويحسن أن تكون
على طهارة ، وأفضل الدعاء على عرفة ما جاء
فى الحديث الشريف : « أَفْضَلُ الدُّعَاءِ يَوْمَ
عَرَفَةَ ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ
قَبْلِي :

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ .
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ . >>

وَأَخْشَعُ وَتَذَلُّ لِرَبِّكَ ، نَادِماً عَلَى ذَنْبِكَ
وخطاياك ، راجياً عَفْوَهِ ، طامعاً فِي رَحْمَتِهِ
وَرِضْوَانِهِ ، مَتَمَثِّلاً يَوْمَ الْحِشْرِ الْأَكْبَرِ ، فَإِنْ عَرَفَتْ
صُورَةَ مَنْهُ ، فَقَدْ حُشِرَ فِيهِ الْخَلْقُ مِنْ كُلِّ جَوَانِبِ
الْأَرْضِ حُجَّاجاً .

الصلاة بنمرة

صَلِّ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ الْتَّاسِعِ
مَقْصُورَتَيْنِ

(رَكْعَتَيْنِ) مَجْمُوعَتَيْنِ جَمَعَ تَقْدِيمَ ، أَيْ صَلَّاهُمَا
فِي وَقْتِ الظُّهْرِ مَعَ الْإِمَامِ فِي مَسْجِدِ نَمْرَةٍ إِذَا
اسْتَطَعْتَ ، وَلَا تَفْصِلْ بَيْنَهُمَا بِنَافِلَةٍ ، وَإِلَّا
فَصَلَّاهُمَا حَيْثُ كُنْتَ فِي خِيَمَتِكَ ؛ كِلَا مِنْهُمَا فِي
وَقْتِهَا ، أَوْ جَمْعاً فِي وَقْتِ الظُّهْرِ .

إلى مزدلفة

وعقب غروب شمس يوم التاسع يتوجه الحجاج إلى مزدلفة ، وعند الوصول إليها يؤدي الحاج فرض المغرب وفرض العشاء جمع تأخير في وقت العشاء . ولك ان تبیت بمزدلفة حتى تُصلي بها الصبح ، ثم تتوجه إلى منى ، وهذا متوقف على استطاعة المبيت بمزدلفة ، وكلها موقف وهي المشعر الحرام ، وفيها : أكثر من الذكر والدعاء والاستغفار والطلب من الله ، واجمع من أرضها الحصيات التي سترمى بها جمرة العقبة صباح يوم النحر بمنى ، وهي سبع حصيات كل واحدة منها في حجم حبة الفول . ولك أن تجمعها من أى مكان غير مزدلفة ، ولك أن تجمع جميع حصيات الرمي في الأيام الثلاثة ومجموعها ٤٩ حصاة للمتعجل و ٧٠ للمتم . . سبع منها لجمرة العقبة يوم النحر وواحدة وعشرون للجمرات الثلاث في ثانى أيام العيد ، ومثلها في ثالث أيامه للمتعجل .

ومن بقى بمنى إلى رابع أيام العيد ، فعليه
رمى الجمرات الثلاث كل واحدة بسبع حصيات
، كما فعل فى اليومين الثانى والثالث وهو المتم .
الذهاب إلى منى ورمى جمرة العقبة
بعد الرجوع من عرفة إلى منى بعد منتصف
الليل اقصد إلى جمرة العقبة ، وارمها
بالحصيات السبع ، واحدة بعد الأخرى على
التوالى ، وارم بقوة ، وقُلْ :
بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ : رَجَمًا لِلشَّيْطَانِ
وَحَزَنَةٍ .
اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا ، وَذَنْبًا مَغْفُورًا .
واقطع التلبية التى التزمتها منذ أحرمت .
وإياك ورمى هذه الجمرات أو غيرها
بالحجارة الكبيرة أو العصى أو الزجاج أو
الأحذية ، كما يفعل بعض الناس ؛ لأن كل هذا
مخالف للسنة الشريفة .
ولك أن تؤجل الرمى لآخر النهار ، ولا حرج
عليك .

الإنبابة فى الرمى

إذا عجز الحاج عن الرمى بنفسه ، لمرض أو لعذر مانع فى وقته ، جاز أن يوكل غيره فى الرمى عنه ، بعد رمى الوكيل لنفسه .

التحلل من إحرام الحج

بعد رمى جمرة العقبة هذه ، يخلق الحاج رأسه ، أو يقصر من شعره . وتقصر الحاجة من أطراف شعرها ، ولا تحلق .

التحلل الأصغر

وبهذا الحلق أو التقصير يحصل التحلل الأصغر من إحرام الحج ، ويحل ما كان محرماً - عدا الاتصال الجنسى بين الزوجين ، فإن هذا لا يحل إلا بعد طواف الإفاضة الذى قال الله فى شأنه :

(وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) .

طواف الإفاضة والسعى والتحلل الأكبر

بعد رمى جمرة العقبة ، والتحلل بالحلق أو التقصير ، يذهب الحاج إلى مكة للطواف

بالكعبة سبعة أشواط ، هي : طواف الفرض ،
ويسمى طواف الإفاضة أو طواف الزيارة . وقد
سبق بيان أحكام الطواف ، ثم يصلى ركعتين
فى مقام إبراهيم ، ويشرب من ماء زمزم ،
ويسعى بين الصفا والمروة ، على ما تقدم بيانه .
وبذلك يكون الحاج قد تحلل التحلل الأكبر .

المبيت بمنى ، ورمى باقى الجمرات

بعد طواف الإفاضة عدُ إلى منى فى نفس
اليوم ، وبِت فيها ليلة الحادى عشر والثانى عشر
من ذى الحجة ، ويجوز أن تبقى فى مكة ، ثم
تُتم الليلة بمنى ، كما يجوز أن تستمر فى منى
وتتم الليل بمكة .

ولك ألا تبيت بمنى ، وإن كره ذلك لغير عذر
ومن الأعذار عدم تيسر مكان المبيت ؛ ولكن
يلزمك إذا لم تبت فى منى : أن تحضر إليها
لرمى الجمرات

أماكن رمى الجمرات الثلاث ووقته

الصغرى ، وهى القريبة من مسجد الخيف .
ثم الوسطى ، وهى التى تليها وعلى مقربة منها
ثم العقبة ، وهى الأخيرة .

ارم هذه الجمرات فى كل من يومى ثانى
وثالث أيام العيد : كل واحدة بسبع حصيات ،
كما فعلت حين رميت جمرة العقبة فى يوم العيد

وقت رمى الجمرات

ووقت رمى هذه الجمرات من الزوال إلى
الغروب ، وبعد الغروب أيضاً ، ولكن الأفضل
عقب الزوال لموافقته فعل الرسول ، صلى الله
عليه - وآله وصحبه - وسلم ، متى كان ذلك
ميسوراً دون حرج أو مشقة .
وقد أجاز الرمى قبل الظهر : عطاء وطاووس
وغيرهما من الفقهاء .

وأجاز الرافعى - من الشافعية - رمى هذه
الجمرات من الفجر إلى الفجر .

هذا كله موافق لإحدى الروايات عن الإمام أبي حنيفة .

(يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ) .

و (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) .

حيض المرأة قبل طواف الإفاضة

للمرأة إذا فاجأها الحيض قبل طواف الإفاضة ولم يمكنها التخلف حتى انقطاعه - أن تستعمل دواء لوقفه وتغتسل وتطوف ، أو إذا كان الدم لا يستمر نزوله طوال أيام الحيض بل ينقطع في بعض أيام مدته :

عندئذ يكون لها أن تطوف في أيام الانقطاع عملاً بأحد قولي الإمام الشافعي القائل : إن النِّقَاءَ في أيام انقطاع الحيض طهر .

وهذا القول أيضاً موافق لمذهب الإمامين : مالك وأحمد .

وأجاز بعض فقهاء الحنابلة والشافعية للحائض

دخول المسجد للطواف بعد إحكام الشد
والعصب وبعد الغسل ، حتى لا يسقط منها ما
يؤذى الناس ويلوث المسجد ، ولا فدية عليها في
هذه الحال باعتبار حيضها - مع ضيق الوقت
والاضطرار للسفر - من الأعذار الشرعية .
ويجوز للحائض أن تنيب غيرها في الطواف
انطلاقاً من أن الحج كله كعبادة تجوز فيه
الإنابة .

وقد أفتى كل من الإمام ابن تيمية والإمام
ابن القيم بصحة طواف الحائض طواف
الإفاضة ، إذا اضطرت إلى السفر مع
صحبتها .
ثم إن النفساء حكمها كالحائض في هذا
الموضع .

طواف الوداع

اسمه يدل على الغرض منه ، لأنه توديع
للبيت الحرام ، وهو آخر مايفعله الحاج قبيل
سفره من مكة بعد انتهاء المناسك . وقد اتفق
العلماء على أنه مشروع : متى فعله الحاج ،
سافر بعده فوراً .

ثم اختلف العلماء فى حكم هذا الطواف :
هل هو واجب أو سنة ؟ بالأول قال فقهاء
الأحناف والحنابلة ورواية عن الشافعى ،
وبالقول الآخر قال مالك وداود وابن المنذر ، وهو
أحد قولى الشافعى .

يستحب تعجيل العودة

فيما رواه الدار قطنى عن عائشة - رضى
الله عنها - أن رسول الله ، صلى الله عليه -
 وآله وصحبه - وسلم ، قال : « إذا قضى
 أحدكم حجه ، فليتعجل إلى أهله ،
 فإنه أعظم لأجره » .

زيارة المدينة المنورة

إذا لم تكن - أيها الحاج - قد بدأت هذه
الرحلة المباركة بزيارة الرسول ، صلى الله عليه
 وسلم ؛ فمن السنة وقد فرغت من مناسك الحج
 أن تقوم بها ، فإنها من أعظم الطاعات وأفضل
 القربات .

وفى فضلها أحاديث شريفة كثيرة ، ولتقصد
من الزيارة الصلاة فى حَرَمِهِ الْأَمْنِ تحصيلاً
لِالثَّوَابِ ، فقد ورد فى الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ
صَاحِبِ هَذَا الْحَرَمِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - وَآلِهِ
وَصَحْبِهِ - وَسَلَّمَ :

« صَلَاةٌ فِى مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِى مَا سِوَاهُ ؛ إِلَّا الْمَسْجِدُ
الْحَرَامُ .. »

رواه أحمد فى مسنده عن عبد الله بن الزبير

خطة هذه الزيارة وآدابها

يُسَنُّ لِلزَّائِرِ - بعد أن يطمئن على أمتعته
ومحل إقامته - أن يغتسل ، وأن يلبس أحسن
ثيابه ويتطيب وإذا لم يتيسر الاغتسال اكتفى
بالوضوء .

ثم يتوجه إلى الحرم النبوى ، متواضعا فى
سكينة ووقار ، فإذا دخل من باب المسجد ،
قصد إلى الروضة الشريفة ، وهى بين القبر

الشریف والمنبر النبوی ، وصلى فیها رکعتین
تحية للمسجد ، ويدعو الله مجتهداً فی الدعاء ،
لأنه فی روضة من ریاض الجنة ، وفی مهبط
الرحمة ، وموطن الإجابة ، إن شاء الله .

فإذا انتهى الزائر من تحية المسجد
والجلوس فی الروضة الشریفة توجه إلى قبر
الرسول ، علیه - وآله وصحبه - الصلاة
والسلام ، ووقف قبالة موضع الرأس الشریف
فی أدب واحترام ، ويسلم علی الرسول فی
صوت خفیض ، ویقول :

السَّلَامُ عَلَیْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ . السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا خَيْرَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ . السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامَ الْمُتَّقِينَ .
أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَغْتَ الرِّسَالَةَ ، وَأَدَيْتَ
الْأَمَانَةَ ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ ، وَجَاهَدْتَ فِي
اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ !

ثم يصلي الزائر على رسول الله ، صلى الله عليه - وآله وصحبه - وسلم ، ويبلغ إليه سلامنا وسلام من أوصوه .

ثم يترك هذا الموضع إلى اليمين قليلاً بما يساوى ذراعاً (أقل من المتر) ليجد نفسه واقفاً قبالة رأس الصديق : أبي بكر ، رضي الله عنه فيسلم عليه بقوله : السلام عليك يا خليفة رسول الله السلام عليك يا صاحب رسول الله في الغار . السلام عليك يا أمينه في الأسرار . جزاك الله عنا أفضل ما جزى إماماً عن أمة نبيه .

ثم يتجاوز مكانه إلى اليمين قدر ذراع أيضاً ، ليجد نفسه واقفاً قبالة رأس عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، فيقول : السلام عليك يا أمير المؤمنين

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُظْهَرَ الْإِسْلَامِ . السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا مَكْسِرَ الْأَصْنَامِ . جِزَاكَ اللَّهُ
عَنَّا أَفْضَلَ الْجَزَاءِ .

وبعد هذا يستقبل الزائر القبلة ، ويدعو بما
شاء لنفسه ولوالديه وأهله ، ولمن أوصاه بالدعاء
، شاملا جميع المسلمين .

وينبغي للزائر ألا يلمس حجرة الرسول ،
صلى الله عليه وسلم ، ولا يقبل الحواجز ولا
الحيطان ، ولا يطوف حولها ، لأن هذا منهيٌّ
عنه في أحاديث وفيرة عن الرسول ، عليه
الصلاة والسلام .

وينبغي للزائر كذلك أن يفتنم مدة وجوده في
المدينة ، فيصلى في مسجد الرسول ، صلى الله
عليه - وآله وصحبه - وسلم ، الصلوات
الخمسة ، وعليه أن يكثُر من تلاوة القرآن
الكريم فيها ، ومن الدعاء والاستغفار والتسبيح
ومن المستحب زيارة أهل البقيع ، حيث دفن

أصحاب الرسول ، - صلى الله عليه وسلم -
من المهاجرين والأنصار والصالحين ، كما يزور
شهداء أحد ، وقبر سيد الشهداء : حمزة ، عم
الرسول ، صلى الله عليه - وآله وصحبه -
وسلم ومسجد قباء أول مسجد بناه الرسول
وفي ختام الإقامة بالمدينة ، لا تفارقها -
أيها الزائر - إلا بعد أن تصلي ركعتين في
مسجد الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وتزور
الرسول وصاحبيه ، وتسأل الله تيسير العودة
لهذه الزيارة وتكرارها .

الامام الاكبر

جاد الحق على جاد الحق

شيخ الأزهر

